

سنن ابن ماجه

3581 - حدثنا أبو بكر . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن زيد العمي عن أبي الصديق الناجي عن ابن عمر أن أزواج النبي A رخص لهن في الذيل ذراعا . فكن يأتينا فنذرع لهن بالقصب ذراعا .

[ش - (فنذرع لهن) في المصباح زرعت الثوب ذراعا من باب نفع فسته بالذراع .] K
صحيح دون جملة القصب